



رئاسة مجلس الوزراء

فیکار رقم ۱۴۷

رئيس مجلس الوزراء  
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤  
و على المرسوم رقم /٢٧٣/ تاريخ ٢٧-٨-٢٠١٤  
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم  
٨٠٧٠ تاريخ ٦/٤/٢٠١٦

پقر مایلی:

مادة ١١: يصرف من الخدمة المذكور أدناه:

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ محمد	أحمد	المحيييد	ثالثة	١٩٦٣ أبو حجر ٢٦	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي بالحسكة

**مادة ٢/٢: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للمومنا إليه في ضوء النتيجة القضائية**

مادة /٣/ : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها

دمشق في ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**  
**الدكتور وائل الحلقي**

١٢٥٦/ص.ض

نحوه إلى الهيئة المركزية للرقابة و  
دمشق في ٢٠١٦/٥/٨

الآلية المركزية للرقابة والفتوى  
الدعاية وان

**رئيس الديوان العام  
لرئاسة مجلس الوزراء**